

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(215) رابعاً : المحافظة على الأمن والاستقرار: من الواجبات الشرعية والعقلية

المكلف بها الحاكم الإسلامي هي المحافظة على الأمن والاستقرار وإزالة عوامل الخطر والاضطراب التي تواجه الأمة الإسلامية وخصوصاً الرعايا التابعين لها، وكانت سيرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قائمة على أساس تنفيذ هذا الواجب، وقد قاد أغلب الغزوات بنفسه من أجل صد العدوان وردع الأخطار، واتفق فقهاء المسلمين على وجوب الدفاع عن بيضة الإسلام وحماية الثغور وأوكلوا هذه المهمة إلى الحاكم الإسلامي. قال الطوسي: (... والثاني أن

يقوم بتدبير الأمة وسياستها وتأديب جناتها، والقيام بالدفاع عنها، وحرب من يعاديها...)(1). واشترط الماوردي أن يتصف الحاكم بالشجاعة والنجدة المؤدية إلى (حماية البيضة وجهاد العدو)(2). وكان الفرّاء يرى أن من واجبات الحاكم الإسلامي (حماية البيضة، وتحصين الثغور بالعدّة المانعة، وجهاد من عاند الإسلام)(3). وواجب الحاكم داخل حدود الدولة - من أجل المحافظة على الأمن والاستقرار - أن يحافظ على أرواح وأعراض وممتلكات رعاياه بالقضاء على الفتن الداخلية، والقضاء على قطاع الطرق والمعتدين، ووضع الإمام علي عليه السلام قاعدة اختيار أهون الشرّين للمحافظة على الأمن والاستقرار العام فقال: (وال طلوم غشوم خير من فتنة تدوم)(4). 1- الرسائل العشرة

111. 2- الأحكام السلطانية 6، الماوردي، مطبعة مصطفى البابي 1386 هـ. 3- الأحكام السلطانية 11، الفرّاء، مطبعة مصطفى البابي 1386 هـ. 4- تصنيف غرر الحكم 464 عبد الواحد آمدي.